

السؤال

هل تجوز قراءة القرآن من الكمبيوتر بدون وضوء؟ وما حكم القبول بذلك؟ وهل أجر القراءة موجود؟ راجياً منكم إفادتي في هذا الموضوع للأهمية، حيث طلب مني أحد الرقاة المداومة على بعض السور القرآنية والتي هي ضمن برنامج علاجي، ولكثرة تواجدي في العمل لا أستطع الوضوء دائماً، فهل تجوز القراءة من الكمبيوتر بدون وضوء؟.

وجزاكم الله خيراً.

الإجابة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فقد بينا في الفتوى رقم: 127203، جواز قراءة القرآن للحائض من الحاسوب، وأن الحاسوب لا يسمى مصحفاً فلا يحرم على المحدث مسه، وجواز هذا في حق من كان محدثاً حديثاً أصغر من باب أولى وأحرى.

والله أعلم.